

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية لإدارة الاستثمار والكائن مقرها ٤ شارع أمريكا اللاتينية - الدور الأول شقة ٢٣ - جاردن سيتي .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٧٤) بتاريخ ١٦/٩/٢٠٠٠

تحريراً في ١٦/٩/٢٠٠٠

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : خدمات ثقافية ، علمية ، دينية

تشكيل مجلس الإدارة : (١١) عضواً .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .